

سه طريقه عاصم المجدي عبد ابي بدر ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ تسنيه على قارف  
 حضر وعيا قري حاسه. وسنه قرأه لقدماءكم رسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح القاف. الرابع  
 الشاذ وهو ما لم يصح سنده لقرآه ابيه السميع فاليوم تيممه بيده بك الحيا الملهمة  
 لتكون له طفلك آبه بفتح كونه اللام. الخامس الموضوع، لقرآه الخراعي السابق  
 السادس ما يشتم المدرج سه أنواع الحديث وهو ما زيد في القراءات على وجه التفسير  
 لقرآه حديه ابي وقاص ولأخ أو أخت سه أم وقرآه ابيه عا س ليس عليهم  
 جناح انه يتفوا فضلا سه سبهم في مواضع الحج. وقرآه الزبير ولكنه ستم أم يدعونه  
 الى الخبر ويأخرونه بالمعروف وينهونه عنه عند التندر ويستغيثونه بالله على ما أصابهم  
 ولا سنا كانه شيليل ولم يكنه مدرجا حقيقة لأنه وقع فيه خلاف قال عمر رضي الله عنه  
 فما ادري الا انت قرآته يعني الزبير أم فتره. أخرج سعيد بن منصور وأخرجه  
 ابيه الدبري وضمه بأنه تفسيره. وكانه الحسن يقرأونه ستم الا وادها الورود  
 الدخول. قال ابيه الانبكي قول الورود الدخول تفسيره الحسن لعن الورود وغلط  
 فيه بعض الرواة فأدله في القراءه. قال ابيه الجزري في آخر كلامه وربما كانوا  
 يدخلونه التفسير في القراءه ايضا حال أنهم متفقوه لما تلقوه عبد النبي صلى الله عليه وسلم  
 قرآنا فهم آخوه سه الالتباس انتهى تصرف

في بعض مواضع القراءات التي هي في الأصل منسوبة الى النبي صلى الله عليه وسلم

**باب الخامس في الكلام على حكم اتباع رسم المصنف العثمانيين**  
 ولقد ثبت انه القراءه كما كتوبا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم لكنه غير مجموع  
 في موضع واحد لا يرتب لورواً صلى الله عليه وسلم ترك جمع في بعض مواضع لأنه  
 النسخ كما يرد على بعضه فلو جمع ثم رقت تلاوة بعضه لأدى ذلك الى الاختلاف  
 والاختلاف فحفظ الله في الصدور الى انقضاء نزهة النسخ. وأن جمع في الصحف

